



الأمم المتحدة

لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية

تقرير عن أعمال الدورة الثامنة والعشرين
(نيويورك، 19-22 آذار/مارس 2024)

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الوثائق الرسمية، 2024

الملحق رقم 25 ألف



الرجاء إعادة استعمال الورق

لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية

تقرير عن أعمال الدورة الثامنة والعشرين
(نيويورك، 19-22 آذار/مارس 2024)



الأمم المتحدة • نيويورك، 2024

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

المحتويات

الصفحة	الفصل
5	الأول - المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي البت فيها
5	مشروع مقرر مقدم إلى المجلس لاعتماده
5	مكان ومواعيد انعقاد الدورة الثامنة والعشرين للجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية وجدول أعمالها المؤقت
7	الثاني - مقدمة
7	جدول الأعمال المؤقت
9	الثالث - تنظيم الدورة
9	افتتاح الدورة الثامنة والعشرين وإقرار جدول الأعمال
10	الرابع - مناقشة المسائل الموضوعية المتصلة بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية والاستنتاجات المتعلقة بها
10	ألف - المسائل الإجرائية للجنة
10	باء - الضرائب وأهداف التنمية المستدامة
11	جيم - المسائل المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية
13	دال - تحديث دليل الأمم المتحدة للتفاوض على المعاهدات الضريبية الثنائية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية
13	هاء - التسعير التحويلي
14	واو - فرض الضرائب على الصناعات الاستخراجية
15	زاي - فرض الضرائب البيئية
16	حاء - تجنب المنازعات وتسويتها
17	طاء - المسائل الضريبية المتصلة بالاقتصاد الرقمي القائم على العولمة
19	ياء - فرض الضرائب على الأصول المشفرة
20	كاف - الرقمنة وغيرها من فرص تحسين إدارة الضرائب
21	لام - زيادة الشفافية الضريبية
21	ميم - الضرائب على الثروة والضرائب التضامنية
22	نون - المسائل المتعلقة بالضرائب غير المباشرة

23 سين - الضرائب الصحية
24 عين - العلاقة بين اتفاقات الضرائب والتجارة والاستثمار
25 فاء - بناء القدرات
26 صاد - مسائل أخرى مطروحة للنظر فيها

المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي البت فيها

مشروع مقرر مقدم إلى المجلس لاعتماده

1 - توصي لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باستعراض واعتماد مشروع المقرر التالي:

مكان ومواعيد انعقاد الدورة التاسعة والعشرين للجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية وجدول أعمالها المؤقت

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

- (أ) يُقرّر أن تُعقد الدورة التاسعة والعشرون للجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية في نيويورك في الفترة من 15 إلى 18 تشرين الأول/أكتوبر 2024؛
- (ب) يوافق على جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والعشرين للجنة، على النحو التالي:

جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والعشرين للجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية

- 1 - افتتاح الرئيسين المشاركين الدورة.
- 2 - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.
- 3 - مناقشة المسائل المتصلة بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية:
 - (أ) المسائل الإجرائية للجنة؛
 - (ب) الضرائب وأهداف التنمية المستدامة؛
 - (ج) المسائل المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛
 - (د) تحديث دليل الأمم المتحدة للتفاوض على المعاهدات الضريبية الثنائية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛
 - (هـ) التسعير التحويلي؛
 - (و) فرض الضرائب على الصناعات الاستخراجية؛
 - (ز) فرض الضرائب البيئية؛
 - (ح) تجنّب المنازعات وتسويتها؛
 - (ط) المسائل الضريبية المتصلة بالاقتصاد الرقمي القائم على العولمة؛
 - (ي) فرض الضرائب على الأصول المشفرة؛

- (ك) الرقمنة وغيرها من فرص تحسين إدارة الضرائب؛
- (ل) زيادة الشفافية الضريبية؛
- (م) الضرائب على الثروة والضرائب التضامنية؛
- (ن) المسائل المتعلقة بالضرائب غير المباشرة؛
- (س) الضرائب الصحية؛
- (ع) العلاقة بين اتفاقات الضرائب والتجارة والاستثمار؛
- (ف) بناء القدرات؛
- (ص) مسائل أخرى مطروحة للنظر فيها.
- 4 - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثلاثين للجنة.
- 5 - الترتيبات الخاصة باعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها التاسعة والعشرين.

الفصل الثاني

مقدمة

- 2 - عملاً بقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي 69/2004 و 2/2017 ومقرره 305/2024، عُقدت الدورة الثامنة والعشرون للجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية في نيويورك في الفترة من 19 إلى 22 آذار/مارس 2024. وعقدت الجلسة بوسائل مختلطة، أي حضوريا ولكن مع السماح بالمشاركة عن طريق الإنترنت. وحضر الجلسات الحضورية 21 عضواً من أعضاء اللجنة و 242 مراقباً مسجلاً. وشارك عبر الإنترنت ثلاثة من أعضاء اللجنة و 346 مراقباً مسجلاً.
- 3 - ويتضمن هذا التقرير ملخصاً لمناقشات اللجنة ولما اتخذته من قرارات بشأن البنود الواردة في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والعشرين، الذي أقرته اللجنة (E/C.18/2024/1)، على النحو التالي:

جدول الأعمال المؤقت

- 1 - افتتاح الرئيسين المشاركين الدورة.
- 2 - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.
- 3 - مناقشة المسائل المتصلة بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية:
 - (أ) المسائل الإجرائية للجنة؛
 - (ب) الضرائب وأهداف التنمية المستدامة؛
 - (ج) المسائل المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛
 - (د) تحديث دليل الأمم المتحدة للتفاوض على المعاهدات الضريبية الثنائية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛
 - (هـ) التسعير التحويلي؛
 - (و) فرض الضرائب على الصناعات الاستخراجية؛
 - (ز) فرض الضرائب البيئية؛
 - (ح) تجنب المنازعات وتسويتها؛
 - (ط) المسائل الضريبية المتصلة بالاقتصاد الرقمي القائم على العولمة؛
 - (ي) فرض الضرائب على الأصول المشفرة؛
 - (ك) الرقمنة وغيرها من فرص تحسين إدارة الضرائب؛
 - (ل) زيادة الشفافية الضريبية؛
 - (م) الضرائب على الثروة والضرائب التضامنية؛

- (ن) المسائل المتعلقة بالضرائب غير المباشرة؛
- (س) الضرائب الصحية؛
- (ع) العلاقة بين اتفاقات الضرائب والتجارة والاستثمار؛
- (ف) بناء القدرات؛
- (ص) مسائل أخرى مطروحة للنظر فيها، بما في ذلك الضرائب والصراف الأجنبي.
- 4 - جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والعشرين للجنة.
- 5 - الترتيبات الخاصة باعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثامنة والعشرين.

الفصل الثالث

تنظيم الدورة

افتتاح الدورة الثامنة والعشرين وإقرار جدول الأعمال

- 4 - ألفت مديرة مكتب تمويل التنمية المستدامة بالنيابة، شاري شبيغل، كلمة بصفتها ممثلة الأمين العام.
- 5 - ورحبت السيدة شبيغل بالأعضاء والمراقبين في الدورة وأشارت إلى أهمية هذه المناسبة، باعتبارها الدورة الثالثة قبل آخر دورة بالعضوية الحالية. ثم لاحظت أن دور التعاون الضريبي الدولي في تمويل التنمية المستدامة حظي باهتمام متزايد في السنوات الأخيرة، وأنه سيشكل جزءا مهما من المؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية، الذي ستستضيفه إسبانيا في عام 2025. وقالت إن الضرائب وعمل اللجنة في هذا المجال ستكون لهما صلة أيضا بمنتهى تمويل التنمية في نيسان/أبريل 2024 ومؤتمر القمة المعني بالمستقبل في أيلول/سبتمبر 2024، وأشارت إلى أن النداء الحالي الداعي إلى إقامة أنظمة وتحقيق نتائج أكثر شمولاً وفعالية في مجال التعاون الضريبي نداء يتعلق بقضايا تخص المنظومة برمتها، مثل ضرورة التصدي لتغير المناخ، وتفاقم عدم المساواة، والتغيرات التكنولوجية العميقة.
- 6 - وشكرت الرئيسة المشاركة، ليزلوت كانا، السيدة شبيغل على ملاحظاتها، كما شكرت الأمانة العامة على الدعم الذي تقدمه لعمل اللجنة. ثم ترأست عملية إقرار جدول الأعمال، الذي أقر من دون تعديل. وتم الاتفاق على أن التعليقات الخطية يمكن أن تقدّم بشأن جميع بنود جدول الأعمال، مع تحديد يوم 15 نيسان/أبريل 2024 موعداً نهائياً لذلك في جميع الحالات، ما لم يحدد موعد لاحق.

الفصل الرابع

مناقشة المسائل الموضوعية المتصلة بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية والاستنتاجات المتعلقة بها

ألف - المسائل الإجرائية للجنة

7 - لوحظ أنه في جلسة مغلقة للجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية، أشار المنسقان المشاركان للفريق العامل المعني بالمسائل الإجرائية، السيدة كانا وكارلوس بروتو، إلى أنه لا يزال هناك عددٌ صغير من المسائل الأخرى المتصلة بممارسات اللجنة وأساليب عملها، وستعرض هذه المسائل للنظر فيها في الدورة التاسعة والعشرين.

باء - الضرائب وأهداف التنمية المستدامة

8 - ألفت السيدة شبيغل كلمة بشأن الضرائب وأهداف التنمية المستدامة. وسلطت الضوء على الدور الحاسم الذي يؤديه التمويل في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، مشيرة إلى أن التقدم نحو تحقيق العديد من تلك الأهداف قد توقف، مع بعض التراجع. واسترعت الانتباه إلى الأثر الخاص لمشهد الاقتصاد الكلي الدولي المليء بالتحديات على البلدان النامية والبلدان ذات الموارد المحدودة للاستثمار والإنفاق الاجتماعي المتصلين بأهداف التنمية المستدامة.

9 - وانتقلت إلى مسألة الضرائب وعدم المساواة، وبالإشارة إلى المناقشات التي دارت في الاجتماع الخاص للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام 2024 بشأن التعاون الدولي في المسائل الضريبية، شددت على أهمية السياسات الضريبية في معالجة عدم المساواة، وسلطت الضوء على الحاجة إلى دراسة جوانب كل من الإيرادات والنفقات في الميزانيات، إلى جانب الآثار الإيجابية والسلبية للحوافز على السلوك، من حيث صلتها بالضرائب البيئية والصحية، التي كانت أمثلة على مسارات عمل اللجنة ذات الصلة. وأشارت إلى أن فرض الضرائب على الثروة والممتلكات العقارية يمكن أن يولد إيرادات إضافية وأن يتيح فرصاً لإعادة التوزيع.

10 - واتفق الرئيس المشارك، ماثيو غبونجوبولا، مع ملاحظة السيدة شبيغل التي مفادها أن عدة عناصر من أهداف التنمية المستدامة آخذة في التراجع، بينما لا تزال عناصر أخرى على المسار الصحيح، وأثار الانتباه إلى التأثير الشديد لتحديات التمويل في التقدم نحو تحقيق الأهداف. وفي هذا السياق، لاحظ أحد الأعضاء أن أهداف التنمية المستدامة تُعتبر أحياناً مجرد مشاريع، مما يطرح عقبات أمام تحقيقها بالكامل.

11 - وشددت السيدة شبيغل على أهمية النظر إلى أهداف التنمية المستدامة بطريقة شاملة، وأهمية قيام الحكومات بإدماج تلك الأهداف وتمويلها في عمليات التخطيط الخاصة بها. وأشارت إلى أن التعاون الشامل للجميع أمر حاسم لتحقيق الأهداف، وشددت على أهمية إشراك المجتمع المدني في تلك العملية. وفي هذا الصدد، ذكر أحد أعضاء اللجنة أن الضرائب عامل رئيسي يساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، التي لها صلة وثيقة بعمل اللجنة.

جيم - المسائل المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية

12 - قدم السيد بروتو، أحد المنسقين المشاركين الثلاثة للجنة الفرعية المعنية بتحديث اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية، (إلى جانب رسمي داس وستيفاني سميث)، معلومات مستكملة عن التقدم الذي أحرزته اللجنة الفرعية في خطة عملها. وذكر أن عدة مشاريع تتعلق بفرض الضرائب على الخدمات عبر الحدود قد عُلمت إلى حين اتخاذ قرارات بشأن المادة XX، على أن تعمل اللجنة الفرعية بعد ذلك على إدخال مختلف التغييرات ذات الأهمية على الاتفاقية النموذجية، بما في ذلك تعليقاتها على وجه الخصوص.

13 - ثم عرض مذكرة عن التعامل مع الإيرادات الناشئة عن الصناعات الاستخراجية والموارد الطبيعية الأخرى (E/C.18/2024/CRP.14)، تضمنت المادة الجديدة المقترحة 5 ألف ومشروع تعليق يحدد عتبات أدنى للضرائب التي تفرضها دولة المصدر فيما يتعلق بأنشطة معينة تتصل بالموارد الطبيعية. وسلم بفائدة التنسيق الوثيق مع اللجنة الفرعية المعنية بالصناعات الاستخراجية أثناء صياغة تلك المادة.

14 - وحظيت المادة المقترحة بتأييد عام، رغم أن إحدى الدول المراقبة اقترحت إدراجها في شكل تعليق بدلا من ضمها إلى نص الاتفاقية النموذجية، لأنها قد لا تنطبق على جميع البلدان النامية. وأشار المراقب نفسه إلى تفضيله قصر أحكام المادة على الخدمات المتخصصة، بدلا من تطبيقها على جميع الخدمات التي تدعم أنشطة الموارد الطبيعية. ولوحظ أن هذا الرأي قد سبق تناوله في التعليق.

15 - واقترح مراقب آخر أن تشكل الأحكام العديدة التي أدرجت في التعليقات كأحكام بديلة، لأنها لم تحظ بتأييد كاف من المشاركين في اللجنة الفرعية، جزءا من نص الاتفاقية النموذجية. وأبدى الأعضاء والمراقبون أيضا عددا من التعليقات التقنية فيما يتعلق بالمادة المقترحة، وقد سبق للجنة الفرعية أن ناقشت الكثير منها. وتم الاتفاق على أن تنظر اللجنة الفرعية في التعليقات وأن تدخل عليها أي تعديلات مناسبة قبل انعقاد الدورة التاسعة والعشرين للجنة.

16 - وعرض السيد داس مذكرة يُقترح فيها تنقيح المادة 8 (البديل باء) من الاتفاقية النموذجية (E/C.18/2024/CRP.12). وترد في المذكرة صيغة منقحة محتملة للمادة 8 (البديل باء) من شأنها أن تسمح بفرض الضرائب في المصدر على الدخل المتأتي من النقل الدولي. وأثار بعض أعضاء اللجنة مسألة ما إذا كان ينبغي أن تظل الاتفاقية النموذجية تتضمن البديل ألف، الذي ينص على أن تنفرد دولة الإقامة بفرض الضريبة على الدخل المتأتي من النقل البحري الدولي والنقل الجوي الدولي على السواء، ولكن المسألة لم تناقش مناقشة شاملة. ومن بين جميع من تكلموا بشأن هذه المسألة، أبدت الأغلبية الاحتفاظ بالبديل ألف.

17 - وركزت المناقشة بشكل رئيسي على ما إذا كان ينبغي ألا تنطبق قاعدة المصدر الجديدة إلا على الدخل المتأتي من النقل البحري أو على الدخل المتأتي من النقل الجوي الدولي أيضا. وقد تلقت اللجنة طلبات كثيرة من شركات الطيران، تعارض إدراج النقل الجوي الدولي في البديل باء المقترح. وأثناء المناقشة، أعرب الأعضاء والمراقبون المتدخلون عموما عن تأييدهم لتغطية كل من النقل البحري والنقل الجوي بالبديل باء. وأعرب مراقبون تابعون لبعض شركات الطيران التي تتخذ من البلدان النامية مقرا لها عن قلقهم من أن السماح بفرض دولة المصدر ضرائب على النقل الجوي الدولي يمكن أن يؤثر سلبا على البلدان النامية التي تتلقى

إيرادات كبيرة من شركات النقل الوطنية أو التي تعتمد اعتمادا كبيرا على السياحة. وأعرب بعض المراقبين أيضا عن قلقهم إزاء اقتراح تغطية النقل الجوي، وإزاء الأثر المحتمل على اقتصادات البلدان النامية.

18 - وأصر مراقبون من الاتحاد الدولي للنقل الجوي وبعض شركات الطيران على أن الضرائب التي تفرضها دولة المصدر ستخلق أعباء إدارية وضرائب زائدة وستؤدي إلى نزاعات ضريبية يمكن أن تقلل من الربط بالنسبة لبعض البلدان الصغيرة. وعارض عدد من الأعضاء إدراج النقل الجوي الدولي في البديل باء لتلك الأسباب وغيرها، ومنها عدم وضوح الكيفية التي ستتبعها قاعدة التوريد في تخصيص الإيرادات في مناطق الولايات القضائية المتعددة للرحلات الجوية التي تتوقف في عدة مطارات. وأعرب أحد الأعضاء عن رأي مفاده أن عددا قليلا جدا من المعاهدات الضريبية ينص على فرض ضرائب دول المصدر على النقل الجوي الدولي. ولاحظ المؤيدون لإدراج النقل الجوي الدولي أن هذا الحكم سيمنع الأزواج الضريبي بوضع قواعد واضحة للمصدر وإلزام دولة إقامة شركة الطيران بتقديم انتمانات للضرائب التي تفرضها دولة المصدر. وتساءل أحد الأعضاء عن السبب في وجوب معاملة قطاع النقل الجوي معاملة مختلفة عن جميع القطاعات الأخرى فيما يتعلق بالضرائب التي تفرضها دولة المصدر. وذكرت الأمانة العامة أنها ستراسل منظمة الطيران المدني الدولي بشأن تلك المسألة.

19 - وتم الاتفاق على النظر في المسألة مرة أخرى في الدورة التاسعة والعشرين للجنة واتخاذ قرار بشأنها خلال تلك الدورة. وسوف تنظر اللجنة الفرعية أيضا في عدد من التعليقات التقنية المتعلقة بصياغة المادة، بما في ذلك ضرورة الحرص على معالجة ما يسمى "عقود الإيجار الشاملة للخدمات" معالجة مناسبة، وشرح الأساس المنطقي الذي يبرر كون تعريف "الدخل المتأتي من تشغيل السفن أو الطائرات في النقل الدولي" يستبعد على وجه التحديد عمولات معينة ولكنه لا يستبعد نفقات أخرى.

20 - وعرض السيد بروتو ورقة عن معاملة الإيرادات المتأتية من أنشطة التأمين عبر الحدود (E/C.18/2024/CRP.13). وتعرض الورقة اقتراح اللجنة الفرعية بحذف الفقرة 6 من المادة 5، التي تُعتبر بموجبها المنشأة الدائمة قائمة عندما تقوم مؤسسة تأمين تابعة لدولة ما بتحصيل أقساط من الدولة المتعاقدة الأخرى أو التأمين على مخاطر فيها، واستجابة للتعليقات التي أبدت في الدورة السابعة والعشرين، إدراج مادة جديدة قائمة بذاتها، هي الفقرة 12 جيم، يُسمح بموجبها بفرض ضرائب على أساس إجمالي على الأقساط ذات الصلة.

21 - وحظي ذلك بتأييد عام في اللجنة لإدراج هذه المادة الجديدة، ولكنه لم يكن بالإجماع. ثم انتقلت المناقشة إلى المسائل المتعلقة بنطاق المادة المقترحة، بما في ذلك تعريف التأمين. وعلى وجه الخصوص، أشار بعض المراقبين من قطاع الأعمال التجارية إلى أن العديد من عقود التأمين هي أساسا منتجات ادخارية، ومن ثم فإن الضريبة المقطعة على أساس إجمالي أقساط التأمين ستكون في الواقع ضريبة على الاستثمار، وليس على الدخل.

22 - وطلبت اللجنة الفرعية أيضا مدخلات بشأن كيفية تطبيق مفهوم المالك المستفيد في حالة عقود إعادة التأمين. ولاحظ مراقبون من قطاع الأعمال التجارية أن الطريقة التي توزع بها سوق إعادة التأمين المخاطر، والتي تم التطرق إليها في المذكرة، ستجعل من الصعب جدا تتبع أقساط إعادة التأمين من خلال مختلف ترتيبات إعادة التأمين. واقترح أحد المراقبين أن تدرج في نص المادة 12 جيم قاعدة مصدر تتعلق بموقع الخطر، المدرجة حاليا في مشروع التعليق، وردا على ذلك، لاحظ مراقب من قطاع الأعمال التجارية أن من

الصعب جدا تحديد موقع الخطر. وتعهد العديد من المراقبين من قطاع الأعمال التجارية بتقديم تعليقات خطية من منظماتهم قبل 15 نيسان/أبريل 2024، وهو الموعد النهائي العام للتعليق على ورقات اللجنة.

دال - تحديث دليل الأمم المتحدة للتفاوض على المعاهدات الضريبية الثنائية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية

23 - قدم السيد بروتو، أحد المنسقين المشاركين للجنة الفرعية - إلى جانب آرت رولوفسن، معلومات مستكملة موجزة عن هذا الموضوع. وقد نُشر منذ ذلك الحين الدليل المستكمل الذي اعتمد في الدورة السادسة والعشرين ووزع في الدورة الثامنة والعشرين. واقترح السيد بروتو أن تجتمع اللجنة الفرعية في وقت لاحق من عام 2024 للبدء في صياغة مشروع الإصدار المقبل للدليل، مع تناول التغييرات التي أدخلها الأعضاء الحاليون في اللجنة على الاتفاقية النموذجية.

هاء - التسعير التحويلي

24 - عرضت المنسقة المشاركة للجنة الفرعية المعنية بالتسعير التحويلي، إنجيلا ويلفورز، التقرير المرحلي عن العمل الذي اضطلعت به اللجنة الفرعية على النحو الوارد في تقرير المنسقين المشاركين (E/C.18/2024/CRP.1). ثم عرضت التوجيهات البيئية بشأن التسعير التحويلي للمنتجات الزراعية والصناعات الصيدلانية لتوافق عليها اللجنة. وأبرزت أن الهدف من صياغة التوجيهات العملية تمثل في توضيح تطبيق مبدأ الاستقلالية على المعاملات عبر الحدود في تلك القطاعات والصناعات. ولاحظت أن الورقات وصفت وناقشت سلسلة القيمة العالمية للقطاعات أو الصناعات المعنية، وأشارت إلى أن التوجيهات المتعلقة بالمنتجات الزراعية استخدمت البن وفول الصويا كأثلة عن الحالات.

25 - وشكرت الأعضاء والمراقبين على تعليقاتهم ومدخلاتهم التي قدموها أثناء الدورة السابعة والعشرين وبعدها. وفي هذا السياق، أشارت إلى أن التوجيهات المتعلقة بالمنتجات الزراعية تتضمن بعض الفروع الإضافية المتعلقة باستخدام الهياكل المحورية للأنشطة المركزية، والتنظيم البيئي، وممارسات التسعير التحويلي التعسفية، وتأثير تواريخ العقود على التسعير. وقد عُدت التوجيهات المتعلقة بالصناعات الصيدلانية لتشمل توضيحات وإضافات بشأن نطاق الورقة، والتحالفات الاستراتيجية، والعوامل المؤثرة في القيمة، ونماذج الأعمال التجارية. وعلاوة على ذلك، فقد أضيفت أمثلة عن الحالات إلى الورقة.

26 - وعرض العمل الذي اضطلعت به اللجنة الفرعية في مسار العمل المتعلق بتجنب المنازعات وتسويتها للنظر فيه أول مرة. وأوضحت السيدة ويلفورس أن الهدف من ذلك العمل تمثل في توفير توجيهات عملية بشأن ترتيبات التسعير المسبق الثنائية. وقد تمت صياغة الإرشادات في شكل أسئلة يتكرر طرحها، تغطي أولا أسباب وأوقات تنفيذ برامج اتفاقات التسعير المسبق؛ وثانيا، الإطار القانوني الذي ينبغي أن تتخذه؛ وثالثا، كيفية إدماج البرنامج في الإدارة الضريبية للبلد؛ ورابعا، المسائل الإجرائية. وأشارت أيضا إلى التعاون مع الفريق العامل المعني بتجنب المنازعات وتسويتها.

27 - وشكر الأعضاء والمراقبون اللجنة الفرعية على عملها وأشاروا إلى أن التوجيهات كانت وثيقة الصلة بالموضوع. ووافقت اللجنة على الورقات المقدمة للموافقة عليها رهنا بأعمال التحرير وإدراج اقتراح أحد الأعضاء بشأن أثر ضوابط الأسعار في الورقة المتعلقة بالصناعات الصيدلانية.

واو - فرض الضرائب على الصناعات الاستخراجية

28 - عرضت نانا منساه، المنسقة المشاركة للجنة الفرعية المعنية بالضرائب على الصناعات الاستخراجية، تقريرا عن أنشطة اللجنة الفرعية منذ الدورة السابقة (E/C.18/2024/CRP.19). وشددت على تركيز اللجنة الفرعية على مسار العمل المتعلق بالتحول في مجال الطاقة، مع تقديم ورقة عن ذلك الموضوع للنظر فيها بصورة أولية.

29 - وقدم حافظ شودي، رئيس فريق الصياغة، لمحة عامة عن الورقة، مبرزا تركيزها على المسائل الضريبية المتعلقة بالتحول في إنتاج الطاقة. وقال إنه على الرغم من أن الورقة تتجاوز قطاع الصناعات الاستخراجية التقليدية، فإنها تحافظ على التركيز على التدابير الضريبية، مع الإشارة بإيجاز إلى تدابير السياسات العامة الأخرى التي تتقاطع فيها مع الضرائب. وتتناول الورقة إزالة الكربون من إنتاج الطاقة، مع التركيز على الانتقال إلى مصادر الطاقة المتجددة، والهيدروجين، والتقاط ثنائي أكسيد الكربون وتخزينه، والكتلة الأحيائية المستدامة. ويقتصر نطاق الورقة على التفاعل مع ضرائب الكربون وتسعيه وإعانات الوقود الأحفوري، وهي تتجنب عمدا قضايا تغير المناخ الأوسع نطاقا، والتدابير القائمة على السوق أو التدابير التنظيمية، والمناقشات المتعلقة بالضرائب المحلية ودون الوطنية.

30 - وأعرب الأعضاء والمراقبون عن تأييدهم للورقة، حيث قدم أحد الأعضاء رؤى متعمقة بشأن تمويل الانتقال في مجال الطاقة في البلدان النامية، وهو تدبير رأى البعض أنه يمكن أن يعزز القيمة العملية للوثيقة. وأثيرت شواغل بشأن ضمان اتباع نهج متوازن، بالنظر إلى المسؤوليات المختلفة للبلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو، في حين أعرب عن التحفظ بشأن الأمثلة الواردة في الوثيقة التي قد لا تنطبق على البلدان النامية. وأشار أحد المراقبين إلى أن بعض الأمثلة تحتاج إلى تحديث وعرض تقديم اقتراحات.

31 - وأقرت السيدة منساه بتلك التعليقات، مشيرة إلى أنها ستدرج في النسخة المقبلة للورقة، بغية تحقيق قدر أكبر من التوازن والأهمية العملية للبلدان النامية. وسلطت الأمانة العامة الضوء على تركيز الورقة على إنتاج الطاقة، مع الإشارة إلى أن قضايا استهلاك الطاقة تقع ضمن اختصاص اللجنة الفرعية المعنية بالضرائب البيئية.

32 - وفيما يخص مسار العمل المتعلق بسوء التسعير التجاري، أبلغت السيدة منساه اللجنة بصياغة ورقة تستند إلى تجارب البلدان، ومن المقرر استعراضها في الدورة المقبلة للجنة.

33 - وختاما، فيما يتعلق بالحوافز الضريبية، أقرت اللجنة بجهود اللجنة الفرعية، وهي تتطلع إلى إدراج الاقتراحات التي قدمها الأعضاء في الدورة الحالية في ذلك العمل. وطلب الأعضاء أيضا إلى الأمانة العامة أن تنظر في عمل اللجنة الفرعية عند تناول مسائل الحوافز الضريبية مع منتدى التعاون بشأن المسائل الضريبية وفي أنشطة بناء القدرات الأخرى.

زاي - فرض الضرائب البيئية

34 - عرض المنسقان المشاركان للجنة الفرعية المعنية بمسائل فرض الضرائب البيئية، محمد أشفق أحمد وسوزان أكيرفيلدت، تقريرهما عن التقدم الذي أحرزته اللجنة الفرعية والخطوات المقبلة (E/C.18/2024/CRP.7). وفيما يتعلق بمسار العمل 1، الذي يركز على تفاعل فرض ضريبة على الكربون مع التدابير الوطنية الأخرى، قدم المنسقان المشاركان الجزء جيم (على النحو الوارد في المرفق جيم

من التقرير (E/C.18/2024/CRP.7) بشأن الإلغاء التدريجي لإعانات الوقود الأحفوري لمناقشته والنظر فيه لأول مرة. وأوضحا أن الورقة المتعلقة بالجزء جيم تقدم لمحة عامة عن تقييم إعانات الوقود الأحفوري، وتوضح الاختلافات المنهجية الدولية، وتسلسل الضوء على القيود التفسيرية، وتكشف الآثار العملية والرسائل الرئيسية.

35 - وبالإضافة إلى ذلك، قُدم مشروع مسودة للجزء باء، يهدف إلى معالجة التفاعل بين ضرائب الكربون والضرائب الأخرى، للعلم والتعليقات (يرد كتذييل للتقرير E/C.18/2024/CRP.7). وقد تعهدت اللجنة الفرعية بوضع الصيغ النهائية للورقات لكي تنتظر فيها اللجنة وتوافق عليها في دورتها التاسعة والعشرين، إذ وافقت اللجنة بالفعل على الجزء ألف من مسار العمل المذكور في دورتها السابعة والعشرين.

36 - وعُرض مسار العمل 2، الذي يدرس دور ضرائب الكربون وغيرها من التدابير في دعم الانتقال في مجال الطاقة، للموافقة النهائية عليه (على النحو المبين في المرفق ألف للتقرير E/C.18/2024/CRP.7). وناقشت الورقة، التي استندت إلى دراسات حالات قطرية من شيلي وغانا وإندونيسيا وجامايكا، أفكارا عملية مثل الحوافز الضريبية لدعم الأنشطة والسلوكيات المؤدية المواتية للانتقال في مجال الطاقة، واستخدام تسعير الكربون كإشارة سوقية لتغيير السلوك، والتحويلات النقدية لدعم الأسر المعيشية المنخفضة الدخل، واستراتيجيات تشجيع الطاقة المتجددة. وعلاوة على ذلك، تناولت الورقة القدرات الإدارية، وحوافز اعتماد الطاقة المتجددة، والإلغاء التدريجي لإعانات الوقود الأحفوري، ضمن أمور أخرى.

37 - وقُدم مسار العمل 3، الذي يستكشف التفاعل بين ضرائب الكربون وبرامج تعويض الكربون (على النحو المبين في المرفق باء للتقرير E/C.18/2024/CRP.7)، للموافقة النهائية عليه. وتناولت الورقة بالتفصيل استخدام أرصدة تعويض الكربون لمساعدة البلدان، ولا سيما البلدان النامية، على فهم السياسات ذات الصلة وتنفيذها. وقدمت أمثلة قطرية على عرض دروس عملية على البلدان التي تنتظر في اتخاذ مثل هذه التدابير.

38 - وفي مسار العمل 4، الذي يركز على آليات التسوية الحدودية المتعلقة بالكربون وكيف يمكن للبلدان النامية أن تخفف من الآثار غير المباشرة غير المرغوب فيها، قُدم الجزء جيم، بشأن الاستجابات المحتملة للتسويات الحدودية المتعلقة بالكربون (على النحو المبين في المرفق دال للتقرير E/C.18/2024/CRP.7)، لمناقشته والنظر فيه أول مرة. واستعرضت الورقة المؤلفات المتاحة بشأن هذا الموضوع، مع الإشارة إلى أنه لا توجد في الوقت الراهن سوى آلية نشطة واحدة، هي آلية الاتحاد الأوروبي للتسوية الحدودية المتعلقة بالكربون. وتم الاتفاق على تحديث الورقة المتعلقة بالجزء جيم في ضوء المناقشات والتعليقات، بغية الموافقة النهائية عليها في الدورة التاسعة والعشرين. وقد سبق أن وافقت اللجنة في دورتها السابعة والعشرين على الجزء ألف (نظرية تسرب الكربون وسبل معالجته) والجزء باء (تدابير التسوية الحدودية المتعلقة بالكربون) من مسار العمل المذكور.

39 - وشمل مسار العمل 5 ضرائب بيئية أخرى، مع التركيز على تدابير محددة في مجالات مثل تلوث الهواء، والمواد البلاستيكية، ومبيدات الآفات، والمياه والصرف الصحي، وإدارة النفايات، والضرائب غير المباشرة على الطاقة من غير ضرائب الكربون (على النحو المبين في المرفق هاء-1 للتقرير E/C.18/2024/CRP.7). وتضمن مسار العمل 5 أيضا جردا لمختلف التدابير التي نفذتها البلدان في جميع أنحاء العالم، والتي كانت بمثابة دروس للبلدان التي تنتظر في اتخاذ تدابير بيئية أخرى من هذا

القبيل (على النحو المبين في المرفق هاء-2 للقرير E/C.18/2024/CRP.7). وتم الاتفاق على تحديث المسودة في ضوء المناقشات والتعليقات، بغية الموافقة النهائية عليها في الدورة المقبلة للجنة. وفيما يتعلق بذلك المسار من مسارات العمل، طلب المنسقان المشاركان الإدلاء بتعليقات، ولا سيما على المعلومات المتعلقة بالأمثلة القطرية، في موعد أقصاه 20 أيار/مايو 2024.

40 - وفي حين اعتُبرت الورقات عموماً ذات جودة عالية، قدمت اقتراحات بشأن سبل تعزيز فائدتها ووضوحها. فعلى سبيل المثال، أوصي بإدراج فرع في مسار العمل 1 بشأن عمليات استعراض النظراء والبيانات المتاحة بشأن انبعاثات الكربون. وأثيرت أيضاً شواغل بشأن الترويج الظاهر في مسار العمل 4 لتدابير خلافية مثل آلية التسوية الحدودية المتعلقة بالكربون، إذ حث بعض الأعضاء اللجنة الفرعية على مواصلة تركيزها على المسائل الضريبية.

41 - وعلاوة على ذلك، تم التشديد على أهمية إقامة توازن بين الحصول على الطاقة لأغراض التنمية المستدامة وتعزيز الطاقة الأنظف، وتجنب فرض ضرائب مفرطة على وظائف أساسية مثل أنشطة الطهي أو العمالة. وبالإضافة إلى ذلك، اقترح إدراج نفايات المعدات الكهربائية والإلكترونية في المناقشات المتعلقة بتدابير الضرائب البيئية.

42 - وفيما يتعلق بمسار العمل 4، وكما حدث في الدورات السابقة، شدد المنسقان المشاركان على ضرورة الحفاظ على الحياد، مع إيلاء اهتمام خاص للتسويات الحدودية المتعلقة بالكربون، تقادياً للظهور بمظهر من يؤيد أو يرفض أي آليات معينة. وأبرز الطابع الشامل للتحليل الوارد في الورقات، التي استُكشفت فيها تدابير بديلة تتجاوز فرض الضريبة على الكربون بالنسبة للبلدان النامية. وأشار أيضاً إلى أن الجزء جيم من مسار العمل 4 سيهدف أيضاً إلى معالجة أي شواغل متبقية في نطاق هذا المسار من مسارات العمل.

حاء - تجنّب المنازعات وتسويتها

43 - قدم المنسق المشارك للفريق العامل المعني بتجنب المنازعات وتسويتها، آرت رولوفسن، إلى اللجنة معلومات مستكملة عن أنشطة الفريق (E/C.18/2024/CRP.6).

44 - وسلط الضوء على التعاون المستمر بين الفريق العامل واللجنة الفرعية المعنية بالتسعير التحويلي. ويهدف هذا العمل إلى تحسين التوجيهات وتوفير الوضوح بشأن ترتيبات التسعير، بغية تقادي المنازعات.

45 - وبالإضافة إلى ذلك، فإن السيد بروتو، المنسق المشارك الآخر، أبلغ اللجنة بأن الفريق العامل يتابع عن كثب التطورات المتصلة بفرض الضرائب على الاقتصاد الرقمي. وتهدف هذه الجهود إلى تحديد المسائل المتصلة بتجنب المنازعات وتسويتها ضمن محافل أخرى. وعلى وجه الخصوص، يجري الفريق العامل تقييماً لجوانب اليقين الضريبي لمبادرات الركيزة 1 من ركائز الإطار الجامع المتعلق بتآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح، الذي وضعته منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، للتأكد من صلاحيتها والنظر في إمكانية إدراجها في دليل الأمم المتحدة بشأن تجنب المنازعات الضريبية وتسويتها.

46 - وفي الختام، تم التشديد على أهمية جهود الفريق العامل وإبراز التقدم الذي أحرزه، إلى جانب التزامه بمواصلة رصد التطورات ذات الصلة وإدراج التعليقات الواردة من أنشطة تنمية القدرات، تمثياً مع ولايته.

طاء - المسائل الضريبية المتصلة بالاقتصاد الرقمي القائم على العولمة

47 - عرضت المنسقة المشاركة للجنة الفرعية المعنية بالمسائل الضريبية المتصلة بالاقتصاد الرقمي القائم على العولمة، السيدة كانا، تقرير المنسقين المشاركين الذي يوجز التقدم الذي أحرزته اللجنة الفرعية في مسارات عملها الثلاثة (E/C.18/2024/CRP.8).

48 - وأبرزت أن بالنسبة لمسار العمل ألف، يجري تقديم المرفق ألف لأغراض قراءته الثانية ووضعه في صيغته النهائية في أقرب مرحلة ممكنة، ودعت فيليب بيكر إلى عرض صك المسار السريع، مع تسليط الضوء على العمل المنجز في إعداد المرفق بعد القراءة الأولى. وذكر السيد بيكر أن أعمال اللجنة الفرعية تناولت المسائل التالية على النحو المطلوب في الدورة السابقة:

(أ) تبسيط صك المسار السريع؛

(ب) تغييرات الصياغة؛

(ج) التوضيح المتعلق بتبسيط إجراءات التعديل.

49 - وفيما يتعلق بتبسيط صك المسار السريع، على نحو ما دعا إليه بعض الأعضاء، فقد اتخذ عدد من الخطوات. فأولاً، تم خفض عدد الوثائق المنفصلة من ثلاث وثائق إلى اثنتين، هما على وجه التحديد: الصك نفسه (بالإضافة إلى جداوله) وبروتوكولات التعديل الواردة في الجداول. وثانياً، اتخذ الناتج شكل وثيقة واحدة هي بروتوكول التعديل، بدلا من أن يشمل البروتوكولات بالإضافة إلى اتفاقات التعديل، كما كان الحال في السابق. وثالثاً، تم الاقتصار على إجراءين فقط: المطابقة القياسية للمواقف المنصوص عليها في قوائم الاتفاقات الضريبية المشمولة وتعزيز المطابقة، بالنسبة للبلدان التي تريد تعديلات تلقائية. وبالإضافة إلى ذلك، تم تعزيز دور الأمانة العامة.

50 - وأجرت اللجنة الفرعية عدداً من التغييرات في الصياغة، شملت خياراً يحدد شروط الاتفاق على التعديلات ويوضح أن دور الأمانة العامة سيكون حسب تقدير الدول الأعضاء. وتوضح التغييرات أيضاً أن تعديل صيغة الاتفاقية النموذجية لا يمكن أن يتم إلا على يد لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية، كما تنص على أن يكون أمام البلدان ما يصل إلى سنتين لإعداد قوائم بالاتفاقات الضريبية المشمولة. ومن أجل تبسيط إجراءات التعديل، أبلغ الأعضاء بأن صك المسار السريع ينشئ عملية وسياً في نفس الوقت. وتهدف هذه العملية إلى إنتاج وثائق موحدة لتبسيط عملية التعديل وتضييق نطاقها، كما تنص على إدخال تغييرات على الاتفاقية النموذجية في المستقبل، في حين أن السياق سيكون مؤتمراً حكومياً دولياً للأطراف، مع تلقي مساعدة الأمانة العامة في هذه العملية.

51 - وهنا الأعضاء اللجنة الفرعية على الأعمال المنجزة وشكروا السيد بيكر على مساعدته في جعل صك المسار السريع وثيقة محسنة تفي بغرض اللجنة المتمثل في تيسير التنفيذ المتعدد الأطراف لأحكام محددة من الاتفاقية النموذجية. وأقرت أغلبية الأعضاء بأن الصك أصبح الآن صكاً أبسط، وأشاروا إلى أنه يبسر إدراج تغييرات جديدة، رغم أن بعض الأعضاء أعربوا عن شكهم فيما إذا كانت هناك حاجة إلى الصك أصلاً، وتساءلوا عن احتمال استخدامه على نطاق واسع. غير أنه أشير إلى أن الصك سيكون متاحاً لتستخدمه البلدان التي ترى أنه صك مفيد، وأن لا حاجة في المرحلة الراهنة إلى تقييم عدد البلدان التي قد ترغب في الاستفادة منه.

- 52 - وأثّرت بعض الشواغل بشأن الدور المعزز المقترح أن تقوم به أمانة صك المسار السريع. وأوضح أن الدور المعزز لتلك الأمانة لن ينطبق إلا على البلدان التي تطلبها لتمكينها من المضي قدما بالعملية. وبالإضافة إلى ذلك، أُبلغ الأعضاء بأن تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء سيكون من مسؤولية الأمانة، بينما تتولى الجهة الوديعية استلام وثائق من قبيل الإشعارات وقوائم البلدان المتعلقة بالاتفاقات الضريبية المشمولة.
- 53 - وأيد المراقبون عموما هذا العمل، مشيرين إلى أن صك المسار السريع ينطوي على إمكانية تيسير المفاوضات بشأن المعاهدات إلى حد كبير، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية. وأقروا أيضا بالجهود المبذولة لتحسين اليقين القانوني والبساطة في الصيغة الحالية لمشروع الوثيقة.
- 54 - ولدى اختتام الأعضاء أعمالهم المتعلقة بتلك المسألة، وإقرارهم بأن أقلية منهم لا تزال تعارض صك المسار السريع، أُبلغ الأعضاء بأن الخطوة التالية هي المرحلة المتميزة المتمثلة في تقديم النص النهائي إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وهو إجراء يتخذ عادة شكل مشروع قرار، يمكن الدول المهتمة من الدعوة إلى التفاوض بشأن الصك على المستوى الحكومي الدولي. وتم الاتفاق على تعميم وثيقة إحالة في شكل يناسب المجلس على الأعضاء للتعليق عليها وفقا للإجراء الكتابي قبل تقديم الصك إلى المجلس في نهاية المطاف.
- 55 - وفيما يتعلق بمسار العمل باء، قدمت السيدة كانا لأغراض القراءة الثانية اقتراح اللجنة الفرعية بشأن نص المادة XX المقترحة، وتعليقا مقترحا على المادة XX لأغراض القراءة الأولى. وسلطت الضوء على المسائل التالية بوصفها مسائل قيد النظر:

(أ) العلاقة بالمواد 5 (3) (أ) و 5 (3) (ب) و 12 ألف و 12 باء و 14؛

(ب) ما إذا كانت المادة XX ستطرح كخيار في التعليق أم أنها ستضاف كمادة جديدة في الاتفاقية النموذجية؛

(ج) إذا أدرجت المادة XX في التعليق، فهل ينبغي توسيع نطاق المادة 12 ألف لتشمل الخدمات بصورة أعم.

- 56 - وعلى الرغم من أن المادة XX الجديدة المقترحة حظيت بتأييد واسع النطاق، فقد أعرب عدة أعضاء عن قلقهم بشأنها، مشيرين إلى أن نطاقها واسع جدا، مما قد يؤدي إلى فرض ضرائب مفرطة. ومن أجل النقص من ذلك الاحتمال، اقترح أن تكون الضرائب الواردة في المادة على أساس صاف. غير أن بعض الأعضاء أشاروا إلى أن تطبيق الخيار الصافي سيشكل تحديا بالنسبة للعديد من البلدان النامية. وأثّرت تساؤلات عن سبب استبعاد ذلك المادة XX المقترحة للمادة 12 باء. وأعرب أيضا عن شواغل من كون الاستغناء عن المادتين 5 (3) (ب) و 14 قد يؤدي إلى نقص الحقوق الضريبية، في حين يفترض أن تؤدي تلك العملية إلى تبسيط فرض الضرائب على الخدمات، وليس إلى إنشاء حقوق ضريبية جديدة أو الحد من الحقوق الضريبية القائمة. وأعرب أحد الأعضاء عن رأي مفاده أن فرض الضرائب على الخدمات في المصدر لن يقوم على المبادئ إذا لم يخضع بيع السلع للضريبة بطريقة مماثلة، لأن التعويض عن اقتناء سلعة ما هو في جوهره تعويض عن خدمة إعداد تلك السلعة. وأجاب عضو آخر بأن مبيعات السلع عبر الحدود تخضع في الواقع لضرائب غير مباشرة، ومن ثم فإن الضرائب التي تفرضها دولة المصدر على الخدمات تتسق مع المبادئ. وختاما، لوحظ احتمال أن تكون هناك حاجة إلى مزيد من الدراسة بشأن ما إذا كان المقترح سيكون له أي تأثير حقيقي وبشأن تأثيره على تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

- 57 - ورحب المراقبون بالأعمال المتصلة بهذه المسألة، مشيرين إلى أهميتها لأن اختبارات الوجود المادي أصبحت أقل أهمية على نحو متزايد في بيئة الأعمال التجارية الحالية. ومن شأن المادة المقترحة أن توفر سبيلا لاستعادة الحقوق الضريبية المفقودة. غير أنه لوحظ أيضا أن الاقتراح يشمل إيرادات مختلفة وأنه قد يكون من المفيد وضع ذلك في الاعتبار عند السعي إلى تبسيط الضرائب المفروضة على الخدمات. وبالإضافة إلى ذلك، وُجه الانتباه إلى مخاطر الإفراط في فرض الضرائب، لأن نطاق المادة واسع جدا.
- 58 - وخلال الاجتماع، قدمت السيدة كانا صيغة معدلة للمادة XX، مشيرة إلى أنها تشترك مع بعض الأعضاء الآخرين الذين يؤيدون المادة في السعي إلى مراعاة بعض المسائل التي تمت إثارته. وتم الاتفاق على أن تواصل اللجنة الفرعية مناقشة المادة التي أعيدت صياغتها، على أن تُعرض ويتم البت فيها في الدورة التاسعة والعشرين. وقدم الشكر للسيد براين أرنولد على مساعدته للجنة الفرعية في أعمالها المتصلة بالمادة XX.
- 59 - وكما جاء في تقرير اللجنة الفرعية، فإنها ستقدم أيضا تقريرا عن مسار العمل جيم (العمال عن بعد) في الدورة التاسعة والعشرين.

ياء - فرض الضرائب على الأصول المشفرة

- 60 - قدم رسمي داس، وهو أحد أعضاء الفريق المخصص المعني بفرض الضرائب على الأصول المشفرة، تقرير الفريق (E/C.18/2024/CRP.3). وقال إن في أعقاب القرارات التي اتخذتها اللجنة خلال دورتها السابعة والعشرين، كان الفريق المخصص يعكف على وضع مجموعة أدوات لتقييم مخاطر ضريبة التشفير وأن الجزء الأول من هذه المجموعة من الأدوات سيقدم إلى اللجنة لتتظر فيه أول مرة.
- 61 - وأوضح أن الهدف الأساسي من مجموعة الأدوات يتمثل في مساعدة البلدان على تحقيق الدقة في تحديد المخاطر التي تشكلها الأصول المشفرة في نظامها الضريبي المحلي. وقد تم تنظيم مجموعة الأدوات حول ثلاث فئات من مخاطر ضريبة التشفير: أولا، الإبلاغ عن التشفير والجرائم الضريبية؛ وثانيا؛ خسائر التشفير والخصومات المتعلقة بالعملات المشفرة؛ وثالثا، المخاطر الوظيفية المشفرة البديلة، مع تناول أول خطرين في الجزء الأولي من المسودة المقدمة.
- 62 - وقدم السيد داس تفاصيل المواضيع الرئيسية التالية التي يغطيها كل قسم من أقسام مجموعة الأدوات:
- (أ) لقطه تناولت بإيجاز المسائل الرئيسية المتعلقة بالأصول المشفرة وأهميتها والمستخدمين المستهدفين لمجموعة الأدوات؛
- (ب) مقدمة تسلط الضوء على دور مجموعة الأدوات في توفير إطار عمل لتقييم المخاطر؛
- (ج) دليل حول استخدام مجموعة الأدوات، يقدم نظرة عامة خطوة بخطوة، وخريطة لمخاطر ضريبة التشفير لاستخدامها في تصنيف المخاطر، ومثالا عمليا لتوضيح كيفية استخدام مجموعة الأدوات؛
- (د) استبيانات لكل فئة من فئات المخاطر؛
- (هـ) تعليقات تقدم معلومات أساسية متعمقة وتوصيات بشأن أفضل الممارسات.

- 63 - وشكر الأعضاء والمراقبون الفريق المخصص، ولا سيما الخبير الاستشاري، فنسنت أووي، على جهودهم، مشيرين إلى النهج العملي لمجموعة الأدوات. واقترح أحد الأعضاء إدراج تحليل أكثر تفصيلا

لأنشطة محددة متعلقة بالأصول المشفرة، مثل التتقيب على الأصول المشفرة. وأشار عضو آخر إلى أن اتباع نهج مجموعة الأدوات لمقارنة الخسائر من الأصول المشفرة بخسائر المقامرة لن يكون مناسباً لجميع البلدان وفقاً لتشريعاتها المحلية. وطلب الفريق مدخلات وتعليقات إضافية يتعين تقديمها خطياً بحلول 15 نيسان/أبريل 2024.

كاف - الرقمنة وغيرها من فرص تحسين إدارة الضرائب

64 - قدم المنسقان المشاركان للفريق العامل المعني بالرقمنة والفرص الأخرى لتحسين الإدارة الضريبية، إليسانجيلا ريتا ووازيونا ليغوميكا، تقرير المنسقين المشاركين (E/C.18/2024/CRP.4). و قدم السيد ليغوميكا لمحة عامة عن عمل الفريق وأوجزت السيدة ريتا القضايا المحددة المطروحة للمناقشة. وعرض الفريق لأغراض القراءة الأولى والمناقشة الفصل 1 (مقدمة)؛ والجزء 2 بشأن إطار الإدارة القانونية (أي الفصلان 3 و 4)؛ والجزء 4 بشأن التكنولوجيات الابتكارية (الفصل 7)؛ والمرفق، الذي يحتوي على دراسات حالات من ولايات قضائية مختلفة.

65 - وقالت السيدة ريتا إن الفصل 1 يتضمن مقدمة ولمحة عامة على رقمنة سلطات الإيرادات، ويحدد فوائد الرقمنة ويسلط الضوء على التحديات التي تواجهها البلدان التي تتطلع إلى رقمنة إدارة الإيرادات. ومن ناحية أخرى، تناول الجزء 2، الذي يضم الفصلين 3 و 4، إطار الحوكمة القانونية، مع التركيز على التعديلات الممكنة على الإطار القانوني والاعتبارات التي قد تتخذها الإدارة الضريبية عند إجراء أو تكثيف رقمنتها استجابة لاحتياجات الاقتصاد العالمي الرقمي حالياً وفي المستقبل. ويستعرض الفصل 3 القوانين القائمة، بينما يتناول الفصل 4 القوانين الجديدة والتي تم تحديثها. وقدمت أيضاً الجزء 4، الذي تعمق في التقنيات المبتكرة، وتضمن نظرة عامة شاملة على التكنولوجيات والتقنيات التي تشكل المشهد الضريبي بالفعل، سواء في الممارسة الحالية أو فيما يتعلق بالتحويلات المستقبلية. وأدرجت في مرفق الدليل دراسات حالات إفرادية من ولايات قضائية مختلفة، تبرز الخلفية والتكنولوجيا المستخدمة، وأثرها على الإدارة الضريبية ودافعي الضرائب، والدروس المستفادة من هذه العملية.

66 - وأشار الأعضاء إلى إحرارز تقدم كبير في العمل على إعداد دليل للرقمنة. وفيما يتعلق بالفصل 1، لاحظوا أنه قد يكون من المفيد إضافة حلول مبتكرة للحالات التي لا يمكن فيها ضمان الوصول إلى الإنترنت، كما هو الحال في البلدان النامية، عند تناول البنية التحتية التكنولوجية الرقمية. ولوحظ أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم تنمو أحياناً لتصبح مؤسسات أعمال تجارية كبيرة، ولذلك من الضروري معالجة الصعوبات التي تواجهها في الحصول على التكنولوجيا ودراسة أثر الرقمنة على عملياتها.

67 - وأشار المراقبون إلى أن الدليل قدم التوجيه والدعم اللذين تشنت الحاجة إليهما للبلدان النامية وأن دراسات الحالة كانت مفيدة في رحلاتها نحو الرقمنة. ووجهت دعوة إلى البلدان التي تبادلت خبراتها لتقديم معلومات مستكملة عن أحدث مراحل تلك الرحلات، حيثما أمكن ذلك. وأشار أيضاً إلى أنه لا يكفي أن تحدث الرقمنة ضمن سلطات الإيرادات وحدها؛ وبدلاً من ذلك، سيكون اتباع نهج يشمل الحكومة بأكملها أكثر فائدة. واقترح أن يدرج الفريق العامل تجربة الموظفين في دراسات الحالات الإفرادية لمواصلة تعزيز الدليل.

لام - زيادة الشفافية الضريبية

68 - في جلسة مغلقة، قدم المنسق المشاركون للجنة الفرعية المعنية بزيادة الشفافية الضريبية، السيدة مينساه والسيد خوسي ترويا، إلى اللجنة ورقة عن عمل اللجنة الفرعية في إطار اضطلاعها بولايتها. وتم الاتفاق على أن اللجنة وافقت على إصدار ورقة بعد الدورة مباشرة لإبداء تعليقات الجمهور عليها، وأشير إلى ذلك في جلسة مفتوحة. وستقدم نسخة منقحة من تلك الورقة، مع مراعاة تعليقات اللجنة وتعليقات الجمهور، للنظر فيها في الدورة التاسعة والعشرين.

ميم - الضرائب على الثروة والضرائب التضامنية

69 - عرض منسق اللجنة الفرعية المعنية بالضرائب على الثروة والضرائب التضامنية، السيد ترويا، تقرير المنسق (E/C.18/2024/CRP.2). وعرض التوجيهات الواردة في التقرير بشأن خيارات السياسة العامة المتاحة للولايات الضريبية عند النظر في كيفية فرض ضرائب مناسبة على الثروة، مع التركيز على الضرائب المفروضة على صافي الثروة، لكي توافق عليها اللجنة.

70 - وقدم لمحة عامة عن مضمون التوجيهات وسلط الضوء على التغييرات التي أدخلت منذ الدورة السابعة والعشرين استجابة للتعليقات الواردة. وشملت تلك التغييرات ناصاً بشأن الحاجة إلى النظر في الأثر الاقتصادي لفرض ضريبة على صافي الثروة، وخانات إضافية تتضمن معلومات عن تجربة أوغندا مع وحدة الضريبة على الأفراد ذوي الثروات الصافية العالية القيمة، ورؤى ثاقبة بشأن استخدام التكنولوجيا في مجال التقييم. وأوضح أن الخبرة التي راكمتها كولومبيا فيما يتعلق بالضرائب على صافي الثروة قد أضيفت إلى التذييل جيم من التوجيهات.

71 - وأشار أيضاً إلى أن فريق صياغة قد بدأ العمل على وضع تشريع نموذجي لضريبة على الأفراد ذوي الثروات الصافية العالية القيمة. ودعا الأعضاء والمراقبين إلى تقديم تعليقات ومدخلات بشأن هيكل التشريع النموذجي.

72 - وشكر الأعضاء والمراقبون اللجنة الفرعية على عملها، ولاحظوا أنه، في ضوء تزايد عدم المساواة، فإن التوجيهات المتعلقة بكيفية فرض ضرائب على الثروة تكتسي أهمية خاصة بالنسبة للبلدان النامية. ووافقت اللجنة على التوجيهات رهنا بأعمال التحرير والتغييرات التي طلبها عضوان من الأعضاء.

73 - وفيما يتعلق بهيكل التشريع النموذجي المتعلق بفرض ضريبة على الأفراد ذوي الثروات الصافية العالية القيمة، أبرز بعض الأعضاء الحاجة إلى تلك التوجيهات في سياق البلدان النامية. ونبه أعضاء آخرون من أنه لن يكون من الممكن صوغ قانون نموذجي واحد يناسب الجميع وأنه لا ينبغي إعطاء البلدان انطباعاً بأن التشريع النموذجي المقترح للضريبة على صافي الثروة يمكن تنفيذه دون تكييفه مع السياقات القطرية المحددة. وبناء على ذلك، طُلب إلى اللجنة الفرعية أن تغير عنوان الضريبة النموذجية على صافي الثروة وأن تدرج بيانات إخلاء المسؤولية. ورهنا بإدراج تلك التعديلات المقترحة، وافقت اللجنة على مواصلة العمل بشأن هذا الموضوع.

نون - المسائل المتعلقة بالضرائب غير المباشرة

74 - عرض المنسق المشارك للجنة الفرعية المعنية بقضايا الضرائب غير المباشرة، السيد ليغوميكا، تقرير المنسقين المشاركين (E/C.18/2024/CRP.10) وقدم بعد ذلك، لأغراض القراءة الثانية، مشاريع ورفقات بشأن مسارات العمل التالية الواردة في المرفقات من ألف إلى دال على التوالي:

(أ) مسار العمل ألف: لمحة عامة على ضريبة القيمة المضافة/ضريبة السلع والخدمات في البلدان النامية؛

(ب) مسار العمل باء: معاملة المشاريع الصغيرة من حيث ضريبة القيمة المضافة/ضريبة السلع والخدمات؛

(ج) مسار العمل جيم: استرداد ضريبة القيمة المضافة؛

(د) مسار العمل دال: استخدام التكنولوجيات الجديدة لتحسين الامتثال لضريبة القيمة المضافة/ضريبة السلع والخدمات (نظم تكنولوجيا المعلومات والفواتير الإلكترونية والبيانات الضخمة).

وطلب تعليقات وتوجيهات بشأن مشاريع الوراقات، موضحاً أن الهدف هو صقلها لكي توافق عليها اللجنة نهائياً في دورتها التاسعة والعشرين.

75 - وطلب أيضاً من الأعضاء الموافقة على الخطوات التالية: أولاً، إعادة تسمية مسار العمل جيم بشأن استرداد ضريبة القيمة المضافة: "مدخل إلى استرداد ضريبة القيمة المضافة/ضريبة السلع والخدمات"، بما يعكس محتوى الورقة بشكل أكثر دقة؛ وثانياً، وقف العمل على مسارات العمل المتبقية، أي مسار العمل هاء بشأن التفاعل بين ضريبة القيمة المضافة/ضريبة السلع والخدمات والضرائب الأخرى؛ ومسار العمل واو بشأن ضريبة القيمة المضافة/ضريبة السلع والخدمات وقطاعين محددين (السياحة والبناء)؛ ومسار العمل زاي، بشأن ضريبة القيمة المضافة/ضريبة السلع والخدمات والهيئات الحكومية والجمعيات الخيرية والمشاريع الممولة من الجهات المانحة، على سبيل تحديد الأولويات.

76 - وأعرب الأعضاء والمراقبون عن تقديرهم لجهود اللجنة الفرعية ورحبوا بمشاريع الوراقات. وشددوا على الدور الحاسم الذي تؤديه ضريبة القيمة المضافة في النظم الضريبية، ولا سيما في البلدان النامية، حيث تعد بمثابة مصدر هام للإيرادات. وقُدمت اقتراحات وتعليقات بشأن مسائل متنوعة، من بينها مسألة ما إذا كانت ضريبة القيمة المضافة ضريبة تنازلية وفي أي ظروف، ومسألة رقمنة الإدارات الضريبية. وأثار أحد المراقبين موضوع استرداد ضريبة القيمة المضافة بالنسبة لقطاع المنتجات البتروكيمياوية، واقترح أن تقدم الآراء بشأن هذه المسألة إلى اللجنة الفرعية لكي تنتظر فيها. وبالإضافة إلى ذلك، اقترح أحد الأعضاء تعليق الأعمال في مسارات العمل المحددة بدلاً من وقفها، لتمكين أعضاء اللجنة في المستقبل من إعادة النظر فيها. وردا على ذلك، أشير إلى أن العضوية المقبلة يمكنها أن تعيد إحياء مسألة أوقفت متى شاءت، كما حدث في الماضي.

77 - وتقرر أن تتم الموافقة على إعادة تسمية مسار العمل جيم وتعليق العمل في مسارات العمل المتبقية، على النحو الذي اقترحه المنسق المشارك. وشكرت المنسقة المشاركة الأخرى، كابيمبوا نامويمبا - سيكومبي، القائمين على الصياغة على العمل المضطلع به وجميع الأعضاء والمراقبين على تعليقاتهم

البناء. وختاماً، شكر السيد ليغوميكا الأعضاء والمراقبين على آرائهم وأكد لهم أن اللجنة الفرعية ستضع تعليقاتهم في الاعتبار عند مواصلة أعمالها.

سين - الضرائب الصحية

78 - قدمت ترودي ستينيس سونفيسن، وهي إحدى المنسقتين المشاركتين (إلى جانب السيدة نامويما - سيكومبي) للجنة الفرعية المعنية بالضرائب الصحية، معلومات مستكملة عن التقدم الذي أحرزته اللجنة الفرعية بشأن دليل الضرائب الصحية للبلدان النامية، وهو نتاج العمل الرئيسي لبرنامج عمل اللجنة الفرعية. وقالت إن اللجنة وافقت قبل الدورة الحالية على فصلين. وحتى الدورة الحالية، قدمت اللجنة الفرعية مشروع فصل واحد لقراءته الثانية وإقراره، ومشاريع خمسة فصول للقراءة الأولى. وتعتزم اللجنة الفرعية تقديم الفصول الفنية الأربعة المتبقية، بالإضافة إلى الفصل المتعلق باللمحة العامة، ليتم النظر فيها الدورة التاسعة والعشرين.

79 - ثم عرضت السيدة ستينيس سونفيسن الفصل 2 من الدليل المقترح المعنون "مقدمة لوضعي السياسات: النظر إلى الضرائب الصحية من وجهة مختلفة" (E/C.18/2024/CRP.16). وكان نص الفصل 2 الوارد في المذكرة مطابقا للنص الوارد في ورقة غرفة الاجتماعات E/C.18/2023/CRP.49، التي ناقشتها اللجنة في دورتها السابعة والعشرين، باستثناء تصويبات بعض الأخطاء المطبعية الطفيفة وإضافة الإشارات المحددة إلى الأحداث الأخيرة في الفرع أولاب، بشأن الحاجة الملحة إلى زيادة الحيز المالي. وقد أقرت اللجنة الفصل.

80 - ثم أجرت اللجنة مناقشة أولى لمذكرة المنسقة المشاركة بشأن الفصول الجديدة (E/C.18/2024/CRP.17). وتضمنت المذكرة مشروع الفصل 3، "دور الضرائب الصحية في الميزانيات الوطنية"؛ ومشروع الفصل 8، "معالجة الآثار الثانوية المحتملة للضرائب الصحية"؛ ومشروع الفصل 10، "كيفية دفع عامة الناس إلى قبول للضرائب الصحية"؛ ومشروع الفصل 11، "قضايا محددة فيما يتعلق بفرض الضرائب على التبغ"؛ ومشروع الفصل 12، "قضايا محددة فيما يتعلق بفرض الضرائب على الكحول"؛ ومشروع الفصل 13، "قضايا محددة فيما يتعلق بالضرائب غير المباشرة لدعم تحسين التغذية".

81 - وفيما يتعلق بالفصل 10، أوصى بعض الأعضاء بإجراء مناقشة أعمق للتدابير غير الضريبية، مثل منع الإعلانات التجارية عن التبغ، التي قد تكون أقل إثارة للجدل من التدابير الضريبية. وأشار أيضا إلى أن الفصل 13 قد يحدد على الفوائد البيئية المحتملة التي يمكن أن تتأتى من الضرائب الصحية، مع ملاحظة أن إنتاج كمية صغيرة من المشروبات الغازية غير الكحولية يتطلب عدة أضعاف نفس الكمية من المياه العادية، في وقت تواجه فيه بلدان كثيرة نقصا في المياه.

82 - وأشار العديد من المراقبين من قطاع الأعمال التجارية إلى عزمهم على تقديم تعليقات مكتوبة على الفصول قبل 15 نيسان/أبريل 2024. ورحبت السيدة ستينيس سونفيسن بتعليقات الأعضاء والمراقبين، فقالت إنها ستحال إلى اللجنة الفرعية. وأشارت أيضا إلى أن الفصل 9 سيتناول مسألة التفاعل مع التدابير غير المالية بمزيد من التعمق.

عين - العلاقة بين اتفاقات الضرائب والتجارة والاستثمار

83 - عرض المنسق المشارك للجنة الفرعية المعنية بالعلاقة بين الاتفاقات الضريبية والتجارية والاستثمارية، السيد ليغوميكا، تقرير المنسقين المشاركين عن التقدم المحرز في أهم مجالات تركيز اللجنة

الفرعية (E/C.18/2024/CRP.9). وقدم لمحة عامة عن ولاية اللجنة الفرعية وأهدافها ومبادئها التوجيهية ومسارات عملها.

84 - وفيما يتعلق بمسار العمل ألف، بشأن السياسة الضريبية والتدابير الإدارية وعلاقتها باتفاقات الاستثمار الدولية، قُدم مشروع توجيهات لموظفي الضرائب والاستثمار. وطُلب إلى اللجنة أن تقدم تعليقات على المشروع، بغية تقديم مشروع ثانٍ للموافقة عليه في الدورة التاسعة والعشرين. وشدد السيد ليغوميكا على أهمية التوجيهات، موضحا الأسباب والمعايير الرئيسية التي تبرر ضرورته. وسلم الأعضاء والمراقبون بأهمية ذلك العمل وأعربوا عن تقديرهم للمساعدة التي قدمها آلان كاستونغواي بصفته خبيرا استشاريا لدى اللجنة الفرعية.

85 - واقترح أحد الأعضاء إبراز أهمية مشاركة موظفي الضرائب في المراحل السابقة للتحكيم، مستشهدا بأحكام في الاتفاقات الدولية القائمة. ودعا بعض المراقبين إلى زيادة التركيز على مواضيع مثل الحوافز الضريبية وأحكام الاستقرار. وأشارت الأمانة العامة إلى أن العمل الحالي ذي الصلة بشأن تلك القضايا قد أشير إليه في الورقة، ولكن تم الاتفاق على أن من الممكن تسليط الضوء على تلك القضايا بطريقة تتسق مع القصد من الورقة وطولها المقترح. وتم الاتفاق على تقديم نسخة منقحة من الورقة إلى اللجنة في دورتها المقبلة بغية الموافقة النهائية عليها.

86 - ثم قدمت المنسقة المشاركة الأخرى للجنة الفرعية، السيدة كانا، لمحة عامة عن مسار العمل بآء، بشأن العلاقة بين المعاهدات الضريبية واتفاق منظمة التجارة العالمية العام المتعلق بالتجارة في الخدمات. وركزت المناقشات على ثلاثة جوانب رئيسية هي: إقرار إدراج حكم الاتفاق العام في الاتفاقية النموذجية؛ وما إذا كان ينبغي الإبقاء على الصياغة الحالية للتعليق، التي تشير إلى تعليق منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، دون تغيير؛ والنظر في إدراج حكم أوسع نطاقا ليشمل اتفاقات التجارة والاستثمار الأخرى.

87 - وحظي إدراج حكم الاتفاق العام في نص الاتفاقية النموذجية نفسها بقدر كبير من التأييد وتمت الموافقة عليه. وأبرز الأعضاء الحاجة إلى إيلاء أهمية أكبر للفائدة المحتملة لمثل هذا الحكم بالنسبة للبلدان، إذ سيتيح لها وعيا وفهما أفضل للمسألة. ولدى مناقشة مسألة إدراج تعليق جديد، حظيت الفكرة بتأييد واسع النطاق، شريطة أن يهدف التعليق الجديد إلى إثراء التوجيهات الحالية بمحتويات إضافية، بدلا من تقديم تفسير بديل. وقد صمم هذا النهج لضمان الوضوح والاتساق، وبالتالي التخفيف من خطر سوء التفسير.

88 - وختاما، وفيما يتعلق بالحكم الموسع، أعرب أيضا عن تأييد قوي، رغم أن أقلية من الأعضاء أعربت عن قلقها فيما يتعلق بنطاقه، وتفاعلاته مع الاتفاقات التجارية الأخرى، وتساؤلات بشأن انطباقه في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، بسبب احتمال عدم اتساقه مع قانون الاتحاد الأوروبي. وأعرب بعض الأعضاء أيضا عن قلقهم من أن الحكم الموسع يسعى أساسا إلى إبطال اتفاقات التجارة والاستثمار وأنه لا يتسق مع نهج الحكومة بأكملها الذي تم إقراره في إطار مسار العمل الأول. وشكك أحد أولئك الأعضاء كذلك في الفعالية القانونية للحكم الموسع ولاحظ أنه، وإن كان يظهر في عدد قليل جدا من المعاهدات القائمة (معظمها مع بلد آخر)، فإنه لم يطبق قط في الممارسة العملية. وسلم أعضاء آخرون بأن هذا الحكم لن ينفذ إلا في شكل معاهدة تبرمها البلدان، وأن بالانضمام إلى معاهدة من هذا القبيل، فإن البلدان ستستخذ قرارات على المستوى الحكومي بشأن علاقة ذلك بمعاهداتها التجارية والاستثمارية التي يجب احترامها. وشدد الأعضاء أيضا على أن الأساس المنطقي الكامن وراء الحكم الموسع هو أن المنازعات الضريبية تحلها السلطات

الضريبية وأن هذا الحكم يُستخدم بالفعل في الممارسة القائمة على المعاهدات. وناقش الأعضاء الذين أيدوا هذا الإدراج مشروع نص ووافقوا عليه من حيث المبدأ. وتم الاتفاق على أن يتخذ في الدورة التاسعة والعشرين قرار بشأن ما إذا كانت الفقرة الموسعة ستدرج كمادة جديدة في الاتفاقية النموذجية أو أنها تكون بدلا من ذلك خيارا منصوصا عليه في التعليق.

89 - وناقشت اللجنة أيضا مدى ملاءمة الاستشهاد مباشرة بتعليق منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وفي حين فضل بعض الأعضاء هذه الإشارة، فقد تقرر أنه لا توجد، في الحالة الراهنة، مسألة تفسير معينة وأنه ينبغي أن تتم صياغة نص تعليق الأمم المتحدة دون الإشارة إلى التعليق الذي عفا عليه الزمن نسبيا المقدم من منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، مما يكفل أيضا اتساقه على نحو أوثق مع النص الذي يجري إدراجه حاليا في المادة ذات الصلة من الاتفاقية النموذجية نفسها.

90 - وُقِّدَ الشكر إلى الأعضاء والمراقبين على تعليقاتهم. وأشارت السيدة كانا إلى أنه تم التوصل إلى اتفاق بشأن الإدراج المقترح لحكم الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات في نص المادة 25، وأنه سيقرر في الدورة التاسعة والعشرين ما إذا كانت فقرة الصيغة الموسعة، التي تم التوصل إلى اتفاق بشأنها من حيث المبدأ، ستدرج أيضا في الاتفاقية النموذجية أم في التعليق فقط. وسيقدم مشروع تعليق مقترح في الدورة التاسعة والعشرين.

فاء - بناء القدرات

91 - قُدمت رئيسة وحدة تنمية القدرات في مكتب تمويل التنمية المستدامة، إميلي مويبا، معلومات مستكملة عن برنامج الأمانة العامة لتنمية القدرات فيما يتعلق بالضرائب وتعبئة الموارد المحلية منذ الدورة السابعة والعشرين، إلى جانب الأنشطة المقبلة المؤدية إلى الدورة التاسعة والعشرين.

92 - وقدمت السيدة مويبا لمحة عامة موجزة عن مشروع حساب التنمية الحالي للمكتب بشأن تحديد ومعالجة أوجه الضعف أمام الإمكانات في تجنب الضرائب في البلدان النامية. وقالت إن المشروع، الذي تم إطلاقه في عام 2024، سيتم تنفيذه خلال الفترة الممتدة حتى عام 2027. وسيقوم المشروع بتطوير وصقل أداة لتقييم المخاطر لمساعدة البلدان في تحديد مواطن الضعف ومعالجتها، إذ سيعمل مع ثلاثة بلدان رائدة، وسيركز في تلك البلدان على المجالات المعرضة لمخاطر عالية والقطاعات التي تميل إلى اتباع ممارسات الإمكانات في تجنب الضرائب. وسيتم تعميم التوجيهات العملية الأكثر ارتباطا بالتخطيط الضريبي الصارم، التي أعدتها اللجنة، في جميع جوانب المشروع وستقدم نتائجها الرئيسية ودروسه إلى اللجنة.

93 - وأطلعت السيدة مويبا اللجنة على الأنشطة المضطلع بها في تشرين الثاني/نوفمبر و كانون الأول/ديسمبر 2023، ولا سيما حلقتي عمل عبر الإنترنت بشأن التسعير التحويلي وحلقة عمل بشأن الضرائب ونوع الجنس، وحلقة عمل إقليمية حضرية عقدت في أديس أبابا بشأن معاملة الخدمات في اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية. وأشارت بإيجاز إلى حلقات العمل المقبلة بشأن مواضيع متنوعة، بما في ذلك التفاوض بشأن المعاهدات الضريبية، والتسعير التحويلي وغير ذلك. وسلطت الضوء أيضا على التطورات التي حدثت في الدورات التدريبية الضريبية الشبكية بشأن التسعير التحويلي، والنشر الحديث لكتيب الأمم المتحدة بشأن مجموعة مختارة من المسائل في مجال فرض الضرائب على الصناعات الاستخراجية في البلدان النامية،

وإعداد مواد لتنمية القدرات استناداً إلى ذلك الكتيب. وبالإضافة إلى ذلك، شددت على الجهود التعاونية المبذولة في إطار منتدى التعاون بشأن المسائل الضريبية.

94 - وأثنى الأعضاء والمراقبون على أعمال بناء القدرات المنجزة وأهميتها بالنسبة للبلدان النامية. وتضمنت تعليقات المراقبين اقتراحاً بإدراج عناصر من مختلف مصادر توجيهات اللجنة التي وضعت في صيغتها النهائية في الأعمال الجارية لتنمية القدرات. وشملت تلك التوجيهات التي وافق عليها الأعضاء الحاليون بالفعل بشأن التسعير التحويلي (التوجيهات المتعلقة بالزراعة والصناعات الصيدلانية)، والتحديثات المقبلة للاتفاقية النموذجية، مثل قاعدة الخضوع للضريبة وفرض الضرائب على البرمجيات الحاسوبية.

95 - وشكرت السيدة مويلا الأعضاء والمراقبين على تعليقاتهم، مشيرة إلى أن تلك المدخلات ستؤخذ في الاعتبار في الأعمال المقبلة. وأكدت أيضاً أن بعض جوانب التوجيهات التي خلصت إليها اللجنة قد نشرت بالفعل خلال مناسبات تعاونية نُظمت مع المنظمات الشريكة.

96 - وسلطت الأمانة العامة الضوء على الدور الرئيسي الذي تؤديه البلدان في المساهمة بأموال لتلك الأعمال، كما أشادت به السيدة كانا. وأحيط علماً مع الامتتان بالمساهمات المقدمة من الاتحاد الأوروبي والدانمرك والسويد والنرويج والهند، ووجهت الدعوة إلى تقديم مزيد من المساهمات لتضخيم وتوسيع نطاق فوائد العمل المتعلق باللجنة وتنمية القدرات.

صاد - مسائل أخرى مطروحة للنظر فيها

97 - لم تُطرح أي مسائل إضافية للنظر فيها. وأشارت الأمانة العامة إلى أن اللجنة درجت دائماً على تحرير النص الذي وضعته اللجنة في صيغته النهائية تحت إشراف المنسقين المعنيين وأن العملية لا تتطوي على إجراء تغييرات جوهرية.

البند 4 من جدول الأعمال: جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والعشرين

98 - يرد في الفصل الثاني لهذا التقرير جدول الأعمال المؤقت الذي اقترحت اللجنة على المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يوافق عليه. وأبلغ الأعضاء بأن مواعيد وأماكن عقد الدورات المقبلة ستكون على النحو التالي:

(أ) الدورة التاسعة والعشرون: 15-18 تشرين الأول/أكتوبر 2024 (جنيف)؛

(ب) الدورة الثلاثون: 24-27 آذار/مارس 2025 (نيويورك)، يعقبها في 28 آذار/مارس الاجتماع الخاص للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام 2025 بشأن التعاون الدولي في المسائل الضريبية.

البند 5 من جدول الأعمال: الترتيبات الخاصة باعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثامنة والعشرين

99 - أشار أمين الدورة إلى أن ترتيبات التقرير عن الدورة ستكون، كالعادة، على النحو المنصوص عليه في وثيقة اللجنة المعنونة "الممارسات وأساليب العمل للجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية".

ملاحظات ختامية

100 - شكر الرئيس المشارك الأعضاء والمراقبين في اللجنة على مشاركتهم في الدورة، سواء حضورياً أو عبر الإنترنت، معترفين بالمساهمة القيمة للمراقبين، وكذلك البلدان التي تدعم عمل اللجنة مالياً. وشكراً أيضاً للأمانة العامة والجهات التي تقدم خدمات الترجمة الفورية وخدمات المؤتمرات في نيويورك. وشكراً للأمانة العامة لجميع المشاركين، ولا سيما الرئيسين المشاركين على إدارتهما الدورة بمهارة. وبعد عقد جلسة مغلقة أخيرة، اختتمت الدورة رسمياً.

060624 150524 24-08073 (A)

